

الجريدة الرسمية

للجمهورية الإسلامية الموريتانية



نشرة نصف شهرية

تصدر يومي 15 و 30

من كل شهر

العدد 1289

السنة 55

15 يونيو 2013

المحتوى

1- قوانين و أوامر قانونية

2- مراسيم - مقررات - قرارات - تعميمات

رئاسة الجمهورية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2013 - 065 يقضى بتعيين رئيس و أعضاء مجلس إدارة الوكالة الوطنية للتضامن لمحاربة مخلفات الرق و للدمج و لمكافحة الفقر.....260

05 مايو 2013

وزارة الدولة للتهذيب الوطني و التعليم العالي و البحث العلمي

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 2013 - 051 يمنح علاوات و تعويضات عن التدريس الإضافي للأساتذة المصنفين في السلك المدرسين التكنولوجيين الممارسين في مؤسسات التعليم العالي.....260

03 ابريل 2013

وزارة العدل

نصوص مختلفة

- 11 ابريل 2013 مرسوم رقم 2013 – 054 يقضي بتعيين بعض الوكلاء العموميين.....261
- 11 ابريل 2013 مرسوم رقم 2013 – 055 يقضي بتعيين بعض الموظفين.....261

وزارة الدفاع الوطني

نصوص تنظيمية

- 01 ابريل 2013 مرسوم رقم 040 – 2013 يقضي بتعديل بعض ترتيبات المرسوم رقم 64 – 134 الصادر بتاريخ 03 أغسطس 1964، معدل، الذي يحدد النظام الأساسي لضباط الجيش الوطني و شروط قبول ضباط الاحتياط في الجيش العامل و حدود عمر الضباط.....261

نصوص مختلفة

- 02 ابريل 2013 مرسوم رقم 043 – 2013 يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني إلى رتب أعلى...264
- 02 ابريل 2013 مرسوم رقم 044 – 2013 يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني إلى رتب أعلى.....265

وزارة الداخلية و اللامركزية

نصوص تنظيمية

- 17 يناير 2013 مقرر رقم 0091 يقضي بإنشاء و تنظيم و تسيير اللجنة الجهوية لتسمية "الاعلام" TOPONYMIE.....266

وزارة المالية

نصوص مختلفة

- 03 ابريل 2013 مرسوم رقم 2013 – 052 يقضي بالمنح الموقت لقطعة أرضية في انواكشوط لصالح سفارة تركيا.....266
- 03 ابريل 2013 مرسوم رقم 2013 – 053 يقضي بالمنح الموقت لقطعة أرضية في انواكشوط لصالح سفارة جمهورية اليمن.....267
- 17 ابريل 2013 مرسوم رقم 2013 – 063 يقضي بالمنح الموقت لقطعتين أرضيتين في الشامي لصالح الشركة الوطنية للصناعة و المعادن الشركة ذات الاقتصاد المختلط (اسنيم-سم).....267

نصوص تنظيمية

- 07 ابريل 2013 مقرر رقم 0552 يتضمن تنظيم محصليات الجمارك المدينة و العقارات و التسجيل و الطوابع و قصر العدالة و محصلية الخزينة لدى وزارة التجهيز و النقل.....268

وزارة النفط و الطاقة و المعادن

نصوص تنظيمية

- 24 ابريل 2013 مرسوم رقم 2013 – 064 يعدل بعض ترتيبات المرسوم رقم 2005 – 024 الصادر بتاريخ 14 مارس 2005 المعدل بالمرسوم رقم 2011 – 233 بتاريخ 13 أكتوبر 2011 المحدد لشروط تنفيذ أنشطة استيراد و تصدير و تكرير و إعادة تكرير و تخزين و تعبئة و نقل و توزيع و تسويق المحروقات.....268
- 18 ابريل 2012 مقرر رقم 224 يقضي بتعيين رؤساء مصالح و رؤساء أقسام.....269

وزارة الوظيفة العمومية و العمل و عصرنة الإدارة

نصوص مختلفة

- 24 فبراير 2008 مقرر مشترك رقم 067 يقضي بتعيين بعض أساتذة التعليم العالي.....272
- 21 أغسطس 2012 مقرر مشترك رقم 499 يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لبعض أساتذة التعليم العالي..273
- 28 يناير 2013 مقرر رقم 052 يقضي بإحالة بعض الموظفين للتقاعد (اعتبارا من فاتح يناير 2013).....273

وزارة التنمية الريفية

نصوص مختلفة

- 20 يونيو 2006 مقرر رقم 0931 يقضي باعتماد تعاونية نسوية تدعى: سرنديكو/ بابابي/ بوكي/ لبراكنة.....277
- 12 مايو 2009 مقرر رقم 2107 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى الجابر/ تكنت/ المذرورة/ اترارزة.....277

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالبيئة و التنمية المستدامة

نصوص مختلفة

- 16 ابريل 2013 مرسوم رقم 2013 - 061 يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الحظيرة الوطنية لدياوليغ.....278
- 16 ابريل 2013 مرسوم رقم 2013 - 062 يتضمن تعيين رئيس مجلس إدارة الحظيرة الوطنية لدياوليغ.....278

3- إشارات

4- إعلانات

- الداه ولد اجاه، مكلفا بمهمة، ممثلا لوزارة الإسكان و العمران و الاستصلاح الترابي؛
 - امم ولد حماه الله، مكلفا بمهمة، ممثلا لوزارة التنمية الريفيه؛
 - محمد المختار ولد محمد، مدير المياه، ممثلا لوزارة المياه و الصرف الصحي؛
 - ينصرها بنت محمد محمود، مستشارة، ممثلة لوزارة الشؤون الاجتماعية و الطفولة و الأسرة؛
 - حمادي ولد البكاي، مدير للدمج، ممثلا للوزارة المنتدبة لدى وزير الدولة للتهذيب الوطني المكلفة بالتشغيل و التكوين المهني و التقنيات الجديدة؛
 - ثلاثة ممثلين من بينهم امرأة على الأقل للمنظمات غير الحكومية المعترف بها العاملة في مجال حقوق الإنسان؛
 - ممثلا لعمال الوكالة الوطنية للتضامن.
- المادة 2: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم.
- المادة 3: يكلف الوزير الأمين العام لرئاسة الجمهورية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الدولة للتهذيب الوطني و التعليم العالي و البحث العلمي

نصوص تنظيمية

- مرسوم رقم 2013 - 051 صادر بتاريخ 03 ابريل 2013 يمنح علاوات و تعويضات عن التدريس الإضافي للأساتذة المصنفين في السلك المدرسين التكنولوجيين الممارسين في مؤسسات التعليم العالي.
- المادة الأولى: يستفيد الأساتذة المصنفون في سلك المدرسين التكنولوجيين الممارسين لأنشطة التدريس في مؤسسات التعليم العالي من علاوات التحفيز و الارتباط و التأطير و السكن و البحث، و ذلك وفق بيانات الجدول التالي:

الدرجة	تكنولوجي	معلم تكنولوجي	استاذ تكنولوجي
علاوة التحفيز	18000	18000	18000
علاوة الارتباط	55000	57000	60000
علاوة التأطير	80000	83000	86000
علاوة البحث	51000	52000	54000

1- قوانين و أوامر قانونية

2- مراسيم - مقررات - قرارات -

تعميمات

رئاسة الجمهورية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2013 - 065 صادر بتاريخ 05 مايو 2013 يقضي بتعيين رئيس و أعضاء مجلس إدارة الوكالة الوطنية التضامن لمحاربة مخلفات الرق و للدمج و لمكافحة الفقر.

المادة الأولى: يعين رئيس و أعضاء مجلس إدارة الوكالة الوطنية التضامن لمحاربة مخلفات الرق و للدمج و لمكافحة الفقر لمدة ثلاث سنوات الأشخاص التالية أسماؤهم:

الرئيس: كامارا موسى سيدي بوبو

الأعضاء:

- انياغ اندري، استاذ جامعي، ممثلا لوزارة الدولة للتهذيب الوطني و التعليم العالي و البحث العلمي؛
- حيمود ولد رمضان، مكلف بمهمة، ممثلا لوزارة العدل؛
- محمد ولد السالك، مكلفا بمهمة، ممثلا لوزارة الداخلية و اللامركزية؛
- أحمدو ولد أعل، مدير عام لترقية القطاع الخاص، ممثلا لوزارة الشؤون الاقتصادية و التنمية؛
- صار مامادو عمار، مدير الوسائل العامة، ممثلا لوزارة المالية؛
- اسلم ولد محمد عبد الله ولد باباه، مستشار مكلف بالتعليم الأصلي، ممثلا لوزارة الشؤون الإسلامية و التعليم الأصلي؛
- د/باه مامادو، مدير الطب الاستشفائي، ممثلا لوزارة الصحة؛

علاوة السكن	23000	25000	27000
-------------	-------	-------	-------

تحدد تعويضات الساعات الزائدة على التوقيت الرسمي في الجدول التالي:

الدرجة	ساعة درس نظري	ساعة أعمال موجهة	ساعة أعمال تطبيقية
تكنولوجي	3000	2000	1500
مدرس تكنولوجي	3300	2200	1600
أستاذ تكنولوجي	3600	2400	1800

- يعقوب ولد أحمد، قاضي، الرقم الاستدلالي E 84323

* مستشارون فنيون:

- عثمان ولد الشيباني، كاتب ضبط رئيسي، الرقم الاستدلالي W 72102، رئيس مصلحة التكوين المهني سابقاً؛

- أبو مودي جالو، كاتب ضبط رئيسي، الرقم الاستدلالي E 92442، حاصل على دبلوم دراسات معقة في القانون الخاص.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الدفاع الوطني

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 040 - 2013 صادر بتاريخ 01 ابريل 2013 يقضي بتعديل بعض ترتيبات المرسوم رقم 64-134 الصادر بتاريخ 03 أغسطس 1964، المعدل، الذي يحدد النظام الأساسي لضباط الجيش الوطني و شروط قبول ضباط الاحتياط في الجيش العامل و حدود عمر الضباط.

المادة الأولى: تضاف مادة مكررة بعد المادة 2 من المرسوم رقم 64-134 الصادر بتاريخ 03 أغسطس 1964، المعدل، الذي يحدد تقدم ضباط الجيش الوطني و شروط قبول ضباط الاحتياط في الجيش العامل و حدود عمر الضباط كما يلي:

المادة 2 مكررة: تحدد مقابلة رتب ضباط الجيش الوطني (البري و الجوي و البحرية و الدرك) كما يلي:

الرتبة	الرتبة المقابلة
البري و الجوي و الدرك و ملازم	سلك الصحة -
ملازم بحري	سلك المهندسين -
ملازم معتمد	-

المادة 2: يكلف وزير الدولة للتهذيب الوطني و التعليم العالي و البحث العلمي، و وزير المالية، و وزيرة الوظيفة العمومية و العمل و عصرنة الإدارة، كل فيما يعنيه، بتطبيق هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة العدل

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2013 - 054 صادر بتاريخ 11 ابريل 2013 يقضي بتعيين بعض الوكلاء العموميين.

المادة الأولى: يتم، اعتباراً من 31 يناير 2013، تعيين الوكلاء العموميين التالية أسماؤهم بديوان وزير العدل:

مستشارون فنيون:

- محمد ولد سيد أحمد القروي، الدليل المالي S 84268، مدير مساعد بنفس الوزارة سابقاً؛

- منت احمد منت التكرور، الدليل المالي D 84460، رئيسة مصلحة بنفس الوزارة سابقاً.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 2013 - 055 صادر بتاريخ 11 ابريل 2013 يقضي بتعيين بعض الموظفين.

المادة الأولى: يعين الموظفون التالية أسماؤهم بديوان وزير العدل و ذلك اعتباراً من 31 يناير 2013 حسب البيانات التالية:

* مكلفون بمهام:

- محمد المختار ولد لفيقه، قاضي، الرقم الاستدلالي Z 84318

ملازم أول	ملازم أول بحري	معتد ملازم أول	طبيب أو صيدلي أو جراح أسنان أو بيطري ملازم أول	ملازم أول مهندس
نقيب	نقيب بحري	معتد نقيب	طبيب أو صيدلي أو جراح أسنان أو بيطري نقيب	نقيب مهندس
راند	راند بحري	معتد راند	طبيب أو صيدلي أو جراح أسنان أو بيطري راند	راند مهندس
مقدم	مقدم بحري	معتد مقدم	طبيب أو صيدلي أو جراح أسنان أو بيطري مقدم	مقدم مهندس
عقيد	عقيد بحري	معتد عقيد	طبيب أو صيدلي أو جراح أسنان أو بيطري عقيد	عقيد مهندس
لواء	لواء بحري	معتد لواء	طبيب أو صيدلي أو جراح أسنان أو بيطري لواء	لواء مهندس
فريق	فريق بحري	-	-	-

امتحانات التخرج على مستوى هذه المدارس أو الأكاديميات وفقا للشروط المحددة في أنظمتها الخاصة، و أن يكون حاصلا على شهادة الجو من الدرجة الأولى أو شهادة مهندس جوي؛
4- أن يكون ضابط صف يستوفى على الأقل الشروط التالية:

- أن يكون ناجحا في مسابقة الاككتاب غير المباشر للضباط؛
- أن يكون قد تابع تكوينا خاصا في إحدى المدارس أو الأكاديميات العسكرية التي تقوم بالتكوين الأساسي لضباط الجيش العامل (البري و الجوي و البحرية و الدرك)، و أن يتجاوز امتحانات التخرج على مستوى هذه المدارس أو الأكاديميات؛
- 5- أن يكون قد خدم عشر سنوات على الأقل في سلاح أو مصلحة من الجيش العامل و يكون مساعدا أول أو من رتبة مقابلة لها و حاصلا على شهادة السلاح رقم 2 أو شهادة معادلة لها من البحرية أو الجيش الجوي أو الدرك و يكون اجتاز مسابقة الكفاءة لرتبة ملازم، المحددة إجراءاتها بمقرر من وزير الدفاع الوطني.
- 6- أن يكون حاملا لرتبة ملازم احتياط بصفة نهائية منذ سنتين على الأقل، و أكمل بنجاح دورة التطبيق للضباط الطلبة.

يخضع القبول في مدارس و أكاديميات التكوين الأساسي للضباط العاملين من الجيش الوطني (البري و الجوي و البحرية و الدرك) لمسابقة تحدد شروطها بتعليمه وزارية. كما أن قبول ضباط الصف في مدارس التكوين الأساسي للضباط العاملين يبقى مشروطا بمسابقة تحدد شروطها بتعليمه وزارية.

المادة 2: تلغى ترتيبات المواد 3 و 4 و 5 و 6 و 7 و 8 و 9 و 10 و 11 و 24 و 25 مكررة من المرسوم رقم 64-134 الصادر بتاريخ 03 أغسطس 1964، معدل، الذي يحدد تقدم ضباط الجيش الوطني و شروط قبول ضباط الاحتياط في الجيش العامل و حدود عمر الضباط و محلها الترتيبات كما يلي:

المادة 3 (جديدة): لا يمكن لأي كان أن يرقى إلى رتبة ملازم أو الرتبة المقابلة لها بشكل نهائي في الجيش العامل، إلا إذا استوفى على الأقل أحد الشروط التالية:

- 1- أن يكون قد التحق بإحدى المدارس أو الأكاديميات العسكرية التي تقوم بالتكوين الأساسي لضباط الجيش العامل (البري و الدرك)، عن طريق الاككتاب المباشر و أن يتجاوز امتحانات التخرج على مستوى هذه المدارس أو الأكاديميات وفقا للشروط المحددة في أنظمتها الخاصة، و أن يكون حاصلا على شهادة قائد فصيلة؛
- 2- أن يكون قد التحق بإحدى المدارس أو الأكاديميات العسكرية البحرية التي توفر التكوين الأساسي للضباط العاملين من البحرية، عن طريق الاككتاب المباشر و تجاوز امتحانات التخرج على مستوى هذه المدارس أو الأكاديميات وفقا للشروط المحددة في أنظمتها الخاصة و أن يكون حاصلا على شهادة قائد طاقم أو شهادة مهندس بحري؛
- 3- أن يكون قد التحق بإحدى المدارس أو الأكاديميات العسكرية الجوية التي تقوم بالتكوين الأساسي للضباط العاملين من الجيش الجوي، عن طريق الاككتاب المباشر و أن يتجاوز

و مع ذلك فإن النقيب أو ذوي الرتبة المقابلة الذين لم يحصلوا على شهادة نقيب أو شهادة معترف بمعادلتها لها بواسطة قرار من وزير الدفاع الوطني، لا يمكن اقتراحهم لرتبة راند أو الرتبة المقابلة لها إلا عند إحالتهم إلى التقاعد، و شرط أن يكونوا قد شغلوا بكفاءة ووظيفة تشغل عادة من قبل ضابط برتبة راند.

المادة 7 (جديدة): تحدد قائمة الشهادات و السندات المعترف بمعادلتها لشهادة قائد فصيلة و شهادة نقيب و شهادة الأركان و شهادة الدراسات العسكرية العليا بواسطة مقرر من وزير الدفاع الوطني و تنشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 8 (جديدة): لا يمكن لأي كان أن يرقى إلى رتبة مقدم أو الرتبة المقابلة لها بشكل نهائي في الجيش العامل، و في حدود الوظائف الشاغرة:

1- إلا إذا كان قد خدم أربع سنوات على الأقل برتبة راند أو الرتبة المقابلة لها في الجيش العامل و كان حاصلًا على شهادة الأركان أو شهادة معادلة لها؛

2- إلا إذا كان قد خدم ست سنوات على الأقل برتبة راند أو الرتبة المقابلة لها في الجيش العامل؛

المادة 9 (جديدة): لا يمكن لأي كان أن يرقى إلى رتبة عقيد أو الرتبة المقابلة لها بشكل نهائي في الجيش العامل، و في حدود الوظائف الشاغرة:

1- إلا إذا كان قد خدم لمدة أربع سنوات على الأقل برتبة مقدم أو الرتبة المقابلة لها في الجيش العامل و كان حاصلًا على شهادة الدراسات العسكرية العليا أو شهادة معادلة لها؛

2- إلا إذا كان قد خدم لمدة ثماني سنوات على الأقل برتبة مقدم أو الرتبة المقابلة لها في الجيش العامل و كان حاصلًا على شهادة الأركان أو شهادة معادلة لها؛

المادة 10 (جديدة): لا يمكن لأي كان أن يرقى إلى رتبة لواء أو الرتبة المقابلة لها بشكل نهائي في الجيش العامل، و في حدود الوظائف الشاغرة، إلا إذا كان قد خدم لمدة سنتين على الأقل برتبة عقيد أو الرتبة المقابلة لها و كان حاصلًا على شهادة الدراسات العسكرية العليا أو شهادة معادلة لها.

المادة 11 (جديدة): لا يمكن لأي كان أن يرقى إلى رتبة فريق أو الرتبة المقابلة لها بشكل نهائي في الجيش العامل، و في حدود الوظائف الشاغرة، إلا إذا

المادة 4 (جديدة): لا يمكن لأي كان أن يرقى إلى رتبة ملازم أول أو الرتبة المقابلة لها بشكل نهائي في الجيش العامل، إلا إذا كان قد خدم سنتين على الأقل برتبة ملازم أو الرتبة المقابلة لها في الجيش العامل، بشكل نهائي.

خارجًا على الترتيبات أعلاه، يرقى المهندسون العسكريون و الأطباء و الصيادلة و جرحى الأسنان و البيطريون إلى رتبة ملازم أول أو الرتبة المقابلة لها وفقًا لترتيبات المراسيم المحددة للنظام الأساسي الخاص لأسلاكهم.

المادة 5 (جديدة): لا يمكن لأي كان أن يرقى إلى رتبة نقيب أو الرتبة المقابلة لها بشكل نهائي في الجيش العامل، إلا إذا استوفى الشروط المطلوبة في إحدى الفقرات التالية:

1- أن يكون قد خدم على الأقل لمدة أربع سنوات برتبة ملازم أول أو الرتبة المقابلة لها و حصل على شهادة نقيب عند نهاية المرحلة الثانية من دورة التمهر التي تنظم سنويًا في المدرسة العسكرية لمختلف الأسلحة بإطار، أو شهادة أو سند معترف بمعادلتها و محصول عليهما بعد متابعة دورة في مؤسسة عسكرية معتمدة.

2- أن لا يقل عمره عن 45 عامًا و يكون أتم إحدى عشرين سنة من الخدمة العاملة، بما في ذلك ثماني سنوات في رتبة ملازم أول، و يكون قد شغل بكفاءة لمدة عامين الوظيفة المناسبة لمؤهلاته المهنية.

خارجًا على الترتيبات أعلاه، يرقى المهندسون العسكريون و الأطباء و الصيادلة و جراحي الأسنان و البيطريون إلى رتبة نقيب أو الرتبة المقابلة لها وفقًا لترتيبات المراسيم المحددة للنظام الأساسي الخاص لأسلاكهم.

المادة 6 (جديدة): لا يمكن لأي كان أن يرقى إلى رتبة راند أو الرتبة المقابلة لها بشكل نهائي في الجيش العامل، و في حدود الوظائف الشاغرة:

1- إلا إذا كان قد خدم ست سنوات على الأقل برتبة نقيب أو الرتبة المقابلة لها في الجيش العامل و كان حاصلًا على شهادة الأركان أو شهادة معادلة لها؛

2- إلا إذا كان قد خدم ثماني سنوات على الأقل برتبة نقيب أو الرتبة المقابلة لها في الجيش العامل؛

لا يخضع تقدم الضباط المهندسين العسكريين و المعتمدين و الأطباء و الصيادلة و جرحى الأسنان و البيطريين، الذين تمت ترقيتهم إلى رتبة عقيد أو الرتبة المقابلة لها قبل فاتح يناير 2014، إلى رتبة لواء أو الرتبة المقابلة لها إلى إلزامية الحصول على شهادة الدراسات العسكرية العليا أو شهادة معادلة لها.
المادة 4: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة و خصوصا تلك الواردة في المرسوم 77-050 الصادر بتاريخ 28 فبراير 1977 الذي يحدد شروط تقدم ضباط الجيش العامل الفصيلة الجوية من الجيش الوطني.
المادة 5: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

نصوص مختلفة
مرسوم رقم 043 - 2013 صادر بتاريخ 02 ابريل 2013 يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني إلى رتب أعلى.

المادة الأولى: يرقى ضباط الجيش الوطني التالية أسماؤهم و أرقامهم الاستدلالية إلى رتب أعلى اعتبارا من فاتح يناير 2013 طبقا للتوضيحات التالية:

I- الفصيلة البرية

إلى رتبة لواء

العقيد

5/1	حننة ولد سيدي	761236
-----	---------------	--------

إلى رتبة عقيد:

المقدمون:

21/1	إسحاق ولد عبدالله	88175
21/2	محمد محمود ولد بوبكر	82419
21/3	سداتي ولد محمد محمود	85419
21/4	محمد ولد الدشاق ولد سيدي	82669

إلى رتبة مقدم

الرواد:

28/1	سيد أحمد الملقب إسلامو ولد بله	84400
28/2	محمد بابيه ولد أحمد	88700
28/3	سيد أحمد ولد الشيخ	84403
28/4	المختار ولد أحمد سالم	90479
28/5	الداه ولد محمد بله	88794
28/6	أحمد ولد محمد فال	84601

إلى رتبة رائد

النقيب:

31/1	الشيخ محمد لمين ولد عبد الرحمان	92382
31/2	ليف محمد جاجبي	85587

كان قد خدم لمدة سنتين على الأقل برتبة لواء أو الرتبة المقابلة لها و كان ينتمي إلى أحد الأسلحة التالية: المشاة و المدفعية و الدروع و الهندسة (قيادة) الجو (قيادة) و البحرية (قيادة) و الدرك (قيادة).

المادة 24 (جديدة): تحدد حدود العمر لضباط الجيش العامل كما يلي:

ضباط برتبة	حدود العمر العليا	1	2
ملازم أو الرتبة المقابلة	45	42	
ملازم أول أو الرتبة المقابلة	48	45	
نقيب أو الرتبة المقابلة	51	48	
رائد أو الرتبة المقابلة	53	50	
مقدم أو الرتبة المقابلة	55	52	
عقيد أو الرتبة المقابلة	58	55	
لواء أو الرتبة المقابلة	60	60	
فريق أو الرتبة المقابلة	62	62	

تطبق حدود العمر الواردة في مختلف الأعمدة كما يلي:

- عمود 1: على الضباط من الإطار العام (البري و الجوي و البحرية و الدرك)، و على الضباط من سلك الصحة و سلك المهندسين العسكريين و سلك المعتمدين.

- عمود 2: على الضباط العاملين في وحدات القوات الخاصة (المظليين و الصاعقة) و الوحدات الجوية (أفراد الملاحة).

تعتبر حدود العمر المحددة في العمود 2 حدا يجب بعده أن يتم تغيير إطار أو سلك هؤلاء الأفراد.

المادة 25 مكررة (جديدة): يمكن الاحتفاظ بالضباط الأعوان و السامين من الجيش العامل في الخدمة عندما تقتضي ضرورة الدفاع ذلك، بواسطة مرسوم، لمدة لا تتجاوز أربعة أعوام بعد حدود العمر المبينة في المادة 24 (جديدة): أعلاه.

إلا أنه لا يمكن بأي حال للضباط المحتفظ بهم وفقا لهذه الترتيبات الاستفادة من التقدم.

المادة 3: إجراءات إنتقالية

لا يمكن للضباط الذين تمت ترقيتهم وفقا لترتيبات الفقرة 2 من المادة 8 (جديدة) من المرسوم 64-

134، تجاوز رتبة مقدم أو الرتبة المقابلة لها، باستثناء الحالات المرعية المنصوص عليها في مقرر.

لا يمكن للضباط الذين تمت ترقيتهم وفقا لترتيبات الفقرة 2 من المادة 9 (جديدة) من المرسوم 64-

134، تجاوز رتبة عقيد أو الرتبة المقابلة لها، باستثناء الحالات المرعية المنصوص عليها في مقرر.

	الرحمان	
89390	عمار ولد سيدي	28/8
89388	إبراهيم ولد الشيخ	28/9
81491	رافع ولد سعيد	28/10
82633	محمد المصطفى ولد البو	28/11

إلى رتبة راند

النقباء:

90754	أحمد ولد محمد أميره	37/9
89756	الخليفة ولد محمد سيدي	37/10
89733	محمد لمين ولد يحي	37/11
90750	الشار ولد جدو	37/13
93421	أحمد ولد البكاي	37/14
91438	كابه ولد هنون	37/15

إلى رتبة نقيب

الملازمون الأوائل:

106153	باه ولد شيخنه	31/9
100940	عبد الفتاح ولد محمد الأمين	31/10
101595	عثمان ولد سيدي	31/11
101589	محمد فاضل ولد سيد ولد ديده	31/13

II- الفصيلة الجوية

إلى رتبة عقيد

المقدم

78545	محمود ولد كابه	21/8
-------	----------------	------

إلى رتبة نقيب

الملازم الأول

99767	أحود ولد محمد الأمين	31/12
-------	----------------------	-------

III- الفصيلة البحرية

إلى رتبة راند بحري

النقيب البحري

85506	الحسين ولد أحمد	37/12
-------	-----------------	-------

IV- فئة المعتمدين و ضباط الإدارة

إلى رتبة مقدم

الراند

81622	الحسن ولد محمود	28/2
-------	-----------------	------

إلى رتبة نقيب

الملازم الأول

97733	سيد ي عالي ولد العربي	31/8
-------	-----------------------	------

V- فئة الإطباء و الصيادلة و جرحى الأسنان و

البيطريين العسكريين

إلى رتبة طبيب لواء

الطبيب العقيد

88798	محمد سالم ولد محفوظ	31/3
90824	حميدي ولد ابهم	31/4
93432	محمد ولد عبد الله	31/5
89755	سيد عثمان ولد شيخنه	31/6
89731	أحمد ولد بلال	31/8

إلى رتبة نقيب

الملازمون الأوائل:

100932	محمد المامون ولد سيد عثمان	31/1
100938	لحسين ولد سيد محمد	31/2
100930	محمد فاضل ولد سيد هيبه	31/3
100939	جبريل ولد محمد محمود	31/4
103409	عبد الله ولد الشيخ	31/5
100941	حامد ولد عبد الرحمن	31/6

II- فئة المعتمدين و ضباط الإدارة

إلى رتبة راند

النقيب

89560	محمد محمود ولد يحي	37/7
-------	--------------------	------

إلى رتبة راند

الملازم الأول

97709	الحسين ولد امر داود	31/7
-------	---------------------	------

المادة 2: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 044 - 2013 صادر بتاريخ 02 ابريل 2013 يقضي بترقية ضباط من الجيش الوطني إلى رتب أعلى.

المادة الأولى: يرقى ضباط الجيش الوطني التالية أسماؤهم و أرقامهم الاستدلالية إلى رتب أعلى اعتبارا من فاتح ابريل 2013 طبقا للتوضيحات التالية:

I- الفصيلة البرية

إلى رتبة لواء

العقيد

81087	محمد الشيخ ولد محمد الأمين	5/2
-------	----------------------------	-----

إلى رتبة عقيد:

المقدمون:

82632	أعلي زايد ولد امبارك الخير	21/5
81449	عبد الله ولد محمد	21/6
81623	حمد ولد سيدي ولد محمد الأمين	21/7

إلى رتبة مقدم

الرواد:

85616	عبد الله ولد كلب ولد عبد	28/7
-------	--------------------------	------

- تنسيق عمل المصالح العمومية المكلفة بتسمية "الأعلام" و تصحيح أسماؤها
- توحيد أنشطة اللجان المكلفة بتسمية "الأعلام" على المستوى الجهوي
- السهر على ضمان التناسق المطلوب عند نشر الوثائق العمومية
- ضمان أنشطة التخصص، التطبيع و التنسيق خلال إنشاء و تحيين قاعدة البيانات المتعلقة بالأعلام و معالجة التسميات الأجنبية منها
- ضمان ترقية الأعمال المتعلقة بها و كتابة و تشجيع إصدار و نشر الكتب المرجعية الخاصة بتسمية "الأعلام"
- خلق أنشطة تحسيسية و تكوينية في مجال تقنيات تسمية "الأعلام"
- المساهمة في تشجيع التعاون مع الدول الأخرى و التعريف بموريتانيا في المحافل العربية، الأفريقية و الدولية المعنية بتسمية "الأعلام"
- اعتماد مشاريع توصيات و نصوص تشريعية و تنظيمية لبلوغ هذه الأهداف.

المادة 4: يدخل هذا المقرر حيز التنفيذ فور توقيعه و ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة المالية

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2013 - 052 صادر بتاريخ 03 ابريل 2013 يقضي بالمنح الموقت لقطعة أرضية في انواكشوط لصالح سفارة تركيا.

المادة الأولى: تمنح بصفة مؤقتة لصالح سفارة جمهورية تركيا بنواكشوط القطعة الأرضية رقم 22 البالغة مساحتها تسعة آلاف و ستمائة و تسعين (9690 م²) مترا مربعا و الواقعة في منطقة السفارات بمقاطعة تفرغ زينه كما هو محدد بالمخطط الملحق.

المادة 2: تخصص القطعة لبناء مقر للسفارة و إقامة للسفير.

المادة 3: يقام بهذا المنح على أساس مبلغ مالي رمزي قدره أوقية (01) واحدة.

المادة 4: بعد الاستثمار وفقا للالتزام المحدد بمقتضى المادة 2 أعلاه من هذا المرسوم، يمكن لسفارة جمهورية تركيا بنواكشوط، الحصول، بناء على طلبها، على المنح النهائي للقطعة الأرضية المذكورة.

5/3 غلام ولد محمد 75838

المادة 2: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الداخلية و اللامركزية

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 0091 صادر بتاريخ 17 يناير 2013 يقضي بإنشاء و تنظيم و تسيير اللجنة الجهوية لتسمية "الاعلام" TOPONYMIE.

المادة الأولى: تنشأ لجنة جهوية تسمى: اللجنة الجهوية لتسمية "الاعلام" على مستوى الولاية تحت سلطة والي الولاية.

يهدف هذا المقرر إلى تحديد مهام و تشكيلة و تنظيم و تسيير اللجنة الجهوية لتسمية "الاعلام".

المادة 2: التشكيلة:

1- الرئيس: الوالي

2- نائب الرئيس: رئيس المجموعة الحضرية

3- الأعضاء:

- المندوب الجهوي للإسكان و العمران و الاستصلاح الترابي
- ممثل عن الوكالة الوطنية للسجلات و الوثائق المؤمنة

• المدير الجهوي للأمن

• قائد التجمع الجهوي للحرس رقم 9

• قائد كتبية الدرك الجهوية

• المندوب الجهوي للتنمية الريفية

• المندوب الجهوي للبيئة و التنمية المستدامة

• المندوب الجهوي للشباب و الرياضة

• المدير الجهوي للتعليم و التكوين المهني

باتواكشوط 1

• المدير الجهوي للتعليم و التكوين المهني

باتواكشوط 2

• 3 أشخاص مرجعيين معينين بمقرر صادر عن

والي انواكشوط.

المادة 3: المهام

تهدف اللجنة الجهوية المكلفة بتسمية "الأعلام" إلى المساهمة في المحافظة و التنمية المنسجمة للتراث الوطني سواء تعلق الأمر بالأعلام أو بالمواقع الجغرافية و تتلخص مهامها في:

مرسوم رقم 2013 - 063 صادر بتاريخ 17 ابريل 2013 يقضي بالمنح الموقت لقطعتين أرضيتين في الشامي لصالح الشركة الوطنية للصناعة و المعادن الشركة ذات الاقتصاد المختلط (اسنيم-سم)

المادة الأولى: تمنح بصفة مؤقتة لصالح الشركة الوطنية للصناعة و المعادن الشركة ذات الاقتصاد المختلط (اسنيم-سم) القطعتان الأرضيتان البالغة مساحتهما الإجمالية أربعين (40) هكتارا، الواقعتان كما هو محدد بالإحداثيات التالية و المخطط الملحق.

ص	س	
222714	399653	ا
2226713	399927	ب
2226903	399303	ج
2226882	399274	د
2226675	398936	هـ
2226445	399508	و
2226466	399551	ز
222637	399183	ح

المادة 2: تتعهد الشركة الوطنية للصناعة و المعادن الشركة ذات الاقتصاد المختلط (اسنيم-سم) ببناء وحدة لصناعة الفولاذ "aciérie" و خدمات لفروعها.

المادة 3: تلتزم الشركة الوطنية للصناعة و المعادن الشركة ذات الاقتصاد المختلط (اسنيم-سم) بإنجاز الأشغال موضوع التزامها في أجل أربعة و عشرين (24) شهرا كما تلزم بتقديم وثيقة مفصلة عن أشغال بناء وحدة صناعة الفولاذ و مباني فروعها و ذلك في أجل اثني عشر (12) شهرا اعتبارا من تاريخ انتهاء الأجل المحدد للاستثمار في القطعتين الأرضيتين.

يؤدي عدم احترام هذا النص إلى بطلان ستشعر به المعنية كتابيا.

المادة 4: يقام بهذا المنح على أساس مبلغ مالي قدره أربعة و عشرون مليونا و ثلاثة آلاف و مائتان (24003200) أوقية يمثل سعر القطعة الأرضية و مصاريف وضع الحدود و رسوم الطوابع و يسدد دفعة واحدة في أجل ثلاثة (3) أشهر اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المرسوم.

المادة 5: تتعهد سفارة جمهورية تركيا بنواكشوط، بالبدا في إنجاز مشروعها في أجل أربعة و عشرين (24) شهرا اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المرسوم.

و يؤدي عدم احترام هذا النص إلى بطلان ستشعر به السفارة المعنية كتابيا.

المادة 6: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم.

المادة 7: يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 2013 - 053 صادر بتاريخ 03 ابريل 2013 يقضي بالمنح الموقت لقطعة أرضية في انواكشوط لصالح سفارة جمهورية اليمن.

المادة الأولى: تمنح بصفة مؤقتة لصالح سفارة جمهورية اليمن بنواكشوط القطعة الأرضية رقم 15 البالغة مساحتها خمسة آلاف و مائتين و اثنين و تسعين (5292 م²) مترا مربعا و الواقعة في منطقة السفارات بمقاطعة تفرغ زينه كما هو محدد بالمخطط الملحق.

المادة 2: تخصص القطعة لبناء مقر للسفارة و إقامة للسفير.

المادة 3: يقام بهذا المنح على أساس مبلغ مالي رمزي قدره أوقية (01) واحدة.

المادة 4: بعد الاستثمار وفقا للالتزام المحدد بمقتضى المادة 2 أعلاه من هذا المرسوم، يمكن لسفارة جمهورية اليمن بنواكشوط، الحصول، بناء على طلبها، على المنح النهائي للقطعة الأرضية المذكورة.

المادة 5: تتعهد سفارة جمهورية اليمن بنواكشوط، بالبدا في إنجاز مشروعها في أجل أربعة و عشرين (24) شهرا اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المرسوم.

و يؤدي عدم احترام هذا النص إلى بطلان ستشعر به السفارة المعنية كتابيا.

المادة 6: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم.

المادة 7: يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة الأولى: تلغى ترتيبات المادتين 49 مكررة و 50 (جديدة) من المرسوم رقم 2005-024 الصادر بتاريخ 14 مارس 2005 المعدل بالمرسوم رقم 2011-233 بتاريخ 13 أكتوبر 2011 المحدد لشروط تنفيذ أنشطة استيراد و تصدير و تكرير و إعادة تكرير و تخزين و تعبئة و نقل و توزيع و تسويق المحروقات تستبدل كما يلي:

المادة 49 مكررة (جديدة): يتمثل التمويل البحري بالمنتجات النفطية في تزويد السفن من المنتجات النفطية و مشتقاتها في البحر و أرصفة الموانئ الوطنية.

لا يترتب على منح رخص تمويل السفن إيداع ضمان مالي أو دفع تكاليف دراسة الملف. و يحل محل هذه الأعباء ضمان حسن تنفيذ العقد و تكاليف شراء الملف اللذان سيحددان في ملف استدراج المناقصة.

يجب على كل شركة تنوي ممارسة نشاط توزيع المحروقات المكررة لغرض التمويل البحري على النحو المحدد أعلاه فيما عدا غاز البوتان أن:

- تكون لها التجربة الثابتة في تمويل السفن في البحر؛
- تتعهد بإنجاز استثماري أصلي ببوارج تمويل تمت معابنتها من طرف مكتب للمراقبة معترف به دوليا بسعة إجمالية لا تقل عن أربعين ألف (40000) طن؛
- تحقق الحد الأدنى من المبيعات بقدر 200000 طن ابتداء من السنة الثالثة؛

سيحدد مقرر مشترك من الوزراء المكلفين بالصيد و الطاقة و البيئة مناطق الرسو و كذلك المعايير الواجب اتخاذها فيما يتعلق بالبيئة.

إذا تبين خلال سنة واحدة (1) بأن المتعامل المستفيد من رخصة التمويل قد أخل بشكل جوهري بالتزاماته الناجمة عن دفتر الالتزامات، فإنه يتم إلغاء رخصته بدون حصوله على أي حق في المطالبة بالتعويض عن الأضرار.

المادة 50 (جديدة): تمنح لمدة عشرين سنة (20) رخص توزيع المحروقات المكررة فيما عدا غاز البوتان على النحو المحدد في المادة 49 و يمكن تجديد الرخصة بنفس الصيغة لمدة لا تزيد على المدة

يؤدي عدم التسديد في الأجل المحدد إلى عودة نفس القطعة إلى عقارات الدولة دونما حاجة إلى تبليغ المعنية عن ذلك كتابيا.

المادة 5: بعد الاستثمار وفقا للوجهة المحددة للقطعتين الأرضيتين بمقتضى المادة 2 أعلاه من هذا المرسوم، يمكن للشركة الوطنية للصناعة و المعادن الشركة ذات الاقتصاد المختلط (اسنيم-سم) ذات الاقتصاد المختلط، الحصول، بناء على طلبها، على المنح النهائي للقطعة الأرضية المذكورة.

المادة 6: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم.

المادة 7: يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

نصوص تنظيمية

مقرر رقم 0552 صادر بتاريخ 07 ابريل 2013 يتضمن تنظيم محصليات الجمارك المدينة و العقارات و التسجيل و الطوابق و قصر العدالة و محصلية الخزينة لدى وزارة التجهيز و النقل.

المادة الأولى: تضم كل من محصلية الجمارك المدينة و محصلية العقارات و محصلية التسجيل و الطوابق و محصلية قصر العدالة و محصلية الخزينة لدى وزارة التجهيز و النقل قسمين تابعين مباشرة لرئيس مركز المحاسبة و هما:

- قسم الصندوق
- قسم المحاسبة

المادة 2: يكلف الأمين العام لوزارة المالية و المدير العام للميزانية و المدير العام للخزينة و المحاسبة العمومية، كل فيما يعنيه، بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة النفط و الطاقة و المعادن

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 2013 - 064 صادر بتاريخ 24 ابريل 2013 يعدل بعض ترتيبات المرسوم رقم 2005-024 الصادر بتاريخ 14 مارس 2005 المعدل بالمرسوم رقم 2011-233 بتاريخ 13 أكتوبر 2011 المحدد لشروط تنفيذ أنشطة استيراد و تصدير و تكرير و إعادة تكرير و تخزين و تعبئة و نقل و توزيع و تسويق المحروقات.

- رئيس قسم الدراسات: السيد أوج ولد سيد أحمد ولد أوج، الرقم الاستدلالي C 84367، غير منتمي للوظيفة العمومية، حاصل على شهادة المتريز في القانون.
- رئيس قسم البرمجة: السيدة تحية بنت الشيخ احمد، الرقم الاستدلالي S 84381، غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في الإلكترونيات و التحكم الآلي.
- رئيسة مصلحة الترقية و التعاون: السيدة فيفي بنت العالم، الرقم الاستدلالي F 84370، غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في الاقتصاد.
- رئيس قسم الترقية: منينة بنت هنون، بدون رقم استدالي، غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في الجغرافيا، البطاقة الوطنية رقم 0113080800195194.
- رئيس قسم التعاون: السيد حيدو ولد محفوظ ولد الحاج، بدون رقم استدالي غير منتمي للوظيفة العمومية، حاصل على شهادة الباكلوريا + شهادة تقني متوسط مخبري لمؤسسات التعليم الثانوي البطاقة الوطنية رقم 0013050500010085.
- مديرية المحروقات الخام
- رئيسة مصلحة الاستكشاف و الإنتاج: السيدة أم كلثوم بنت أحمدو، الرقم الاستدلالي J 84373، غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في الجيولوجيا المعدنية.
- رئيس قسم عمليات الاستكشاف و التقييم: السيد الهادي ولد الخليل، مهندس رئيس في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي N 91714.
- رئيسة قسم متابعة نشاطات الإنتاج: السيدة فيفي بنت إدومو، مهندسة رئيسية في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي L 91712.
- رئيس مصلحة تسيير الأملاك النفطية: السيد الشيخ سيدي محمد ولد محمد الأمين، الرقم الاستدلالي W 84361، غير منتمي للوظيفة العمومية، حاصل على شهادة الباكلوريوس (المتريز) المتخصصة في العلوم.
- رئيسة قسم نظم المعلومات: السيدة أم كلثوم بنت بلال يامار، الرقم الاستدلالي K 84374

الأصلية. و يكون التجديد تلقائيا إذا استوفى المالك بجميع الشروط الناجمة عن الرخصة.
 تمنح الرخص المحددة في المادة 49 مكررة (جديدة) بموجب مقرر من الوزير المكلف بالمحروقات المكررة و ذلك عن طريق استدراج مناقصة دولية تحت إشراف اللجنة الوطنية للمحروقات. و تحدد مدة الرخص بمقرر من الوزير المكلف بالمحروقات المكررة.
 و في انتظار منح الرخصة الأولى طبقا لما هو محدد في الفقرة السابقة، يمكن لوزير النفط و الطاقة و المعادن منح تراخيص لمزاولة نشاط تموين السفن لمدة ثلاثة أشهر قابلة للتجديد بناء على دفتر شروط.
 المادة 2: تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم.
 المادة 3: يكلف وزير النفط و الطاقة و المعادن بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 224 صادر بتاريخ 18 إبريل 2012 يقضي بتعيين رؤساء مصالح و رؤساء أقسام.
 المادة الأولى: يتم تعيين الموظفين و الوكلاء المساعدين و العمال غير الدائمين التالية أسماؤهم، رؤساء مصالح و رؤساء أقسام، اعتبارا من 2012/03/01، و ذلك طبقا للترتيبات التالية:

ديوان الوزير

رئيس مصلحة الكتابة الخاصة للوزير: السيد سيدي ولد اعمر، الرقم الاستدلالي M 88217، غير منتمي للوظيفة العمومية، حاصل على شهادة الباكلوريا +3.

الأمانة العامة

رئيس مصلحة الترجمة: السيد محمد ولد عمار، الرقم الاستدلالي Y 83328، غير منتمي للوظيفة العمومية، حاصل على شهادة الهندسة الالكترونية.

رئيس مصلحة المعلوماتية: كان أميناتا، الرقم الاستدلالي A 84365، غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة الماجستير في المعلوماتية.

رئيسة مصلحة السكرتاريا المركزية: السيدة كان عايشتا، بدون رقم استدالي، غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة السكرتاريا الاختزالية، البطاقة الوطنية رقم 0113080800179208.

مديرية الدراسات و البرمجة

رئيس مصلحة الدراسات و البرمجة: السيد سيدي باب ولد سيد أحمد، الرقم الاستدلالي B 84366، غير منتمي للوظيفة العمومية، حاصل على شهادة ماجستير مهني في تسيير القطاع العمومي.

رئيس مصلحة التشريعات و النظم: السيد محمد محمود بلال ولد أحمد سيدي، مهندس رئيسي في الهندسة المدنية و التقنيات، الرقم الاستدلالي H 78254.

• رئيس قسم التشريعات: السيد الشيخ أحمدو ولد يحي، مهندس رئيسي في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي H 91709.

• رئيس قسم النظم: السيد ناصر الدين ولد القاسم، مهندس رئيسي في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي F 91707.

مديرية المحروقات المكررة

رئيسة مصلحة متابعة التموين و التوزيع: السيدة رباب بنت سيدي ولد داهي، الرقم الاستدلالي X 84362، غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة في المتريز في الاقتصاد.

• رئيس قسم المواد النفطية السائلة: السيد عبد الله ولد محمد فاضل، مهندس رئيسي في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي P 91715.

• رئيس قسم المواد النفطية الغازية: السيد أمين ولد ديدي، الرقم الاستدلالي M 84376، غير منتمي للوظيفة العمومية، حاصل على شهادة مساعد مجاز في الهندسة الكيميائية، اختصاص التكرير.

رئيس مصلحة النظم و الوقاية من المخاطر: السيد حمادي ولد أحمد، مهندس رئيسي في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي N 77661.

• رئيسة قسم النظم و التشريعات: السيدة زينب بنت محمد محمود، الرقم الاستدلالي T 84382، غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في الاقتصاد.

• رئيس قسم الوقاية من المخاطر: السيد بتاح ولد السالك، الرقم الاستدلالي Q 84379، غير منتمي للوظيفة العمومية، حاصل على شهادة البكالوريوس (المتريز) في الموارد الطبيعية.

رئيسة مصلحة تسيير المنشآت النفطية: السيدة جميلة بنت لشياخ، الرقم الاستدلالي W 83579، غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في الجيولوجيا المعدنية.

• رئيس قسم منشآت الاستقبال و التحويل و التخزين: السيد إبراهيم الخليل ولد السالك،

غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في البيولوجيا- الجيولوجيا.

• رئيسة قسم السجل النفطي: السيدة لبلح بنت الدومان، الرقم الاستدلالي L 84375، غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في الجغرافيا.

رئيسة مصلحة التدقيق: السيدة مليكة بنت محمد الحافظ، الرقم الاستدلالي D 84368 غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في الاقتصاد.

• رئيسة قسم التدقيق في الميزانية: السيدة ليته بنت محمد فاضل، الرقم الاستدلالي H 84372، غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في الإنجليزية.

• رئيسة قسم التدقيق في برامج الأشغال: السيدة مناه بنت محمدو، الرقم الاستدلالي E 84369، غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة ماجستير مهني في المالية و البنوك.

مديرية الكهرباء و التحكم في الطاقة

رئيسة مصلحة الكهرباء: السيدة عيشة مصطفى تندجا، مهندسة رئيسية في الهندسة المدنية و التقنيات، الرقم الاستدلالي Z 77878.

• رئيس قسم الكهرباء الحضرية: السيد محمد أحمد ولد محمد فال، مهندس رئيسي في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي E 91706.

• رئيسة قسم الكهرباء شبه الحضرية: فاطمة بنت محمد، مهندسة رئيسية في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي D 91705.

رئيسة مصلحة التحكم في الطاقة: السيدة أمباركة بنت سيدي أحمد، إدارية من السلك المالي، الرقم الاستدلالي J 57509.

• رئيس قسم قاعدة البيانات: السيد زكرياه إبراهيم سوماري، مهندس رئيسي في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي R 91717.

• رئيس قسم الفعالية الطاقوية: السيد حمد ولد محمد سيدي، مهندس رئيسي في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي C 91704.

منتمية للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة البكالوريا + شهادة الدراسات العليا في التسيير، البطاقة الوطنية رقم 0013020200041210.

مديرية شرطة المعادن

رئيس مصلحة متابعة الاستكشاف و التنمية و الإستغلال: السيد أحمد محمود ولد الطيب، أستاذ سلك إعدادي، الرقم الاستدلالي T 71157.

- رئيس قسم الرقابة الفنية للنشاطات المعدنية: السيد توري مصطفى، بدون رقم استدلالي، غير منتمية للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة الماجستير في قانون الإقتصاد و الأعمال، البطاقة الوطنية رقم 0913010101767591.

- رئيس قسم التدقيق الإقتصادي و المالي: السيد أحمد ولد أباه، بدون رقم استدلالي، غير منتمية للوظيفة العمومية حاصلة على شهادة المتريز في القانون، البطاقة الوطنية رقم 0106050101129489.

رئيسة مصلحة الصحة و السلامة و البيئة: فاطمة بنت أحمد حبيب الله ولد النعمان، بدون رقم استدلالي، غير منتمية للوظيفة العمومية، حاصلة على دبلوم الدراسات المعمقة في الجيولوجيا التطبيقية، البطاقة الوطنية رقم 0613030301546249.

- رئيس قسم النظم: السيد سيديا ولد محمد عبد الرحمن، بدون رقم استدلالي، غير منتمية للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في الإقتصاد، البطاقة الوطنية رقم 0013080800034318.

- رئيس قسم رقابة المتعاملين: السيد أنعام عمار، بدون رقم استدلالي، غير منتمية للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة البكالوريا في العلوم الطبيعية، البطاقة الوطنية رقم 0013020200089241.

المديرية الإدارية و المالية

رئيس مصلحة الصفقات و اللوازم: السيد حمود ولد عبد الله، الرقم الاستدلالي Y 84363، غير منتمية للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في الإقتصاد.

- رئيسة قسم الصفقات: السيدة الطاهرة بنت سيدي محمد، الرقم الاستدلالي P 84378،

مهندس رئيسي في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي M 91713.

- رئيس قسم منشآت النقل و التوزيع: السيد البكاي ولد الشيخ، مهندس رئيسي في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي S 91718.

مديرية المعادن

رئيس مصلحة المعادن: السيد دحمان ولد عبد السلام، مهندس رئيسي في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي D 57228.

- رئيس قسم التشريع المعدني: السيد الشيخ عبد القادر جوب، مهندس رئيسي في الهندسة المدنية و التقنيات الصناعية، الرقم الاستدلالي W 91698.

- رئيس قسم العمليات المعدنية: السيد أحمدو ولد محمد الأمين، مهندس مساعد في الهندسة المدنية، الرقم الاستدلالي S 11448.

رئيس مصلحة الجيولوجيا: السيد محمد فال ولد محمد باب، أستاذ السلك الثاني، الرقم الاستدلالي M 73336.

- رئيسة قسم نظم المعلومات الجيولوجية و المعدنية: أتيان لي، بدون رقم استدلالي، غير منتمية للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في العلوم الجيولوجية التطبيقية، البطاقة الوطنية رقم 0813030301753286.

- رئيس قسم الأشغال الجيولوجية: السيد محمد عبد الله ولد جدو، بدون رقم استدلالي، حاصلة على شهادة المتريز في الجيوفيزياء التطبيقية، البطاقة الوطنية رقم 0213090901240911.

رئيس مصلحة السجل المعدني: السيد الحسين ولد بناء، بدون رقم استدلالي، غير منتمية للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في الجغرافيا، البطاقة الوطنية رقم 0213080801213800.

- رئيس قسم البت في طلبات الإمتيازات المعدنية: السيد سيدي ولد مينن، بدون رقم استدلالي، غير منتمية للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة المتريز في القانون، البطاقة الوطنية رقم 0013080800019787.

- رئيسة قسم المعطيات: السيدة مريم نفيسة بنت أعل انضو، بدون رقم استدلالي، غير

- رئيس قسم تسيير المهن: السيد كمال ولد المصطفى، الرقم الاستدلالي P 88610، حاصل على شهادة اللصانص في الأدب العربي، البطاقة الوطنية رقم 0813050501704757
- رئيسة قسم التكوين: السيدة عيشة بنت حمادي، الرقم الاستدلالي U 73090، مدرسة.

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة الوظيفة العمومية والعمل وعصرنة الإدارة

نصوص مختلفة

مقرر مشترك رقم 067 صادر بتاريخ 24 فبراير 2008 يقضي بتعيين بعض أساتذة التعليم العالي. المادة الأولى: يعين الأشخاص التالية أسماؤهم، الناجحون في المسابقة الخارجية لاكتتاب بعض أساتذة التعليم العالي، أساتذة متدربين في التعليم العالي، مستوى 2 رتبة أولى (العلامة القياسية 1100) بدون أقدمية، و ذلك اعتبارا من 2007/02/17 و حسب البيانات التالية:

- غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة الدراسات الجامعية العامة في الجغرافيا.
- رئيسة قسم اللوازم: السيدة عيشة وار، بدون رقم استدلالي، غير منتمة للوظيفة العمومية، حاصلة على شهادة الباكلوريا + دبلوم في التسيير، البطاقة الوطنية رقم 0013080800076891.
- رئيس مصلحة المحاسبة: السيد محمد ولد صمب، الرقم الاستدلالي G 14635، مفتش خزينة.
- رئيس قسم برمجة الميزانية: السيد محمد ولد أحمدو، بدون رقم استدلالي، غير منتمي للوظيفة العمومية، حاصل على شهادة الباكلوريا، البطاقة الوطنية رقم 0012010100077279.
- رئيسة قسم النفقات: السيدة مونا بنت إسحاق، الرقم لاستدلالي X 59913، وكيلة محاسبة، سلك مساعد.
- رئيس مصلحة الأشخاص: السيد لكبير ولد محجوب، الرقم الاستدلالي Z 84364، غير منتمي للوظيفة العمومية، حاصل على شهادة المتريز في الإنجليزية.

الرقم	الإسم الكامل	تاريخ و محل الميلاد	الشهادات	الدولة	مدة التدريب
1	المصطفى ولد البشير	1970/12/31 كرو	دكتور في الدراسات الإسلامية	ليبيا	سنة (1)
2	محمد المختار ولد محمد المامي	1969/12/31 اكجوجت	دكتور في الفقه	المملكة العربية السعودية	سنة (1)
3	محمد المشري ولد ياب اركيز	1967/12/31	دكتور في الآداب	المغرب	سنة (1)
4	عبد الله ولد محمد عبد المالك	1971/12/31 أبي تلميت	شهادة الدراسات العليا دكتور سلك ثالث في الآداب	المغرب	سنتين (2)
5	ديدي ولد السالك	1970/12/31 تجكجة	دكتور في العلوم السياسية	تونس	سنة (1)
6	حاتم ولد محمد المامي	1971/12/31 أبي تلميت	دكتور في القانون العام	تونس	سنة (1)
7	سيد ولد السلام ولد باتي اتواكشوط	1970/12/31	(دكتور في القانون العام) شهادة في الدراسات العليا	المغرب	سنتين (2)
8	محمد الحسن ولد اعيدي	1968/12/31 مقطع لحجار	دكتور في العلوم الإسلامية	تونس	سنة (1)
9	محمد الأمين ولد سيدي المختار	1973/12/31 كيفا	دكتور في التاريخ	تونس	سنة (1)
10	أحمد محمود ولد الفاه	1968/12/31	الماجستير في	العراق	سنتين (2)

	تجكجة	علوم الاتصال		
11	أحمد ولد محمد محمود ولد الرباتي	الماجستير في الفقه	المملكة العربية السعودية	سنتين (2)
12	محمد سالم ولد محمد أحمد	الماجستير في أصول الفقه	المملكة العربية السعودية	سنتين (2)
13	محمد ولد لمرباط بومديد	دكتور في التاريخ	تونس	سنة (1)
14	محمد المامون ولد مينحن	الماجستير في الآداب	المملكة العربية السعودية	سنتين (2)

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر مشترك رقم 499 صادر بتاريخ 21 أغسطس 2012 يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لبعض أساتذة التعليم العالي.

المادة الأولى: يرسم أساتذة التعليم العالي المتدربون التالية أسماؤهم، و ذلك طبقا للترتيبات التالية:

I. أستاذ تعليم عالي مستوى 1 رتبة أولى علامة قياسية 1010

الرقم الاستدلالي	الإسم و اللقب	تاريخ التعيين	تاريخ الترسيم	الأقدمية
90009 K	سيد محمد ولد الشيخ بتار	2004/07/26	2006/07/26	سنتين

II - أساتذة تعليم عالي مستوي 2 رتبة أولى علامة قياسية 1100

الرقم الاستدلالي	الإسم و اللقب	تاريخ التعيين	تاريخ الترسيم	الأقدمية
52916 R	محمد محمود ولد الشيخ	1994/10/01	1996/10/01	سنتين
96480 T	أحمد بزيد ولد محمد عبد الله	2003/11/27	2005/11/27	سنتين
87194 A	أحمدو ولد المصطفى ولد السنهوري	2006/04/19	2008/04/19	سنتين
96530 Y	محمد السالم ولد محمد أحمد	2007/02/17	2009/02/17	سنتين
96524 R	حاتم ولد محمد المامي	2007/02/17	2008/02/17	سنة
96531 Z	محمد ولد لمرباط	2007/02/17	2008/02/17	سنة
96529 X	أحمد ولد محمد محمود ولد الرباتي	2007/02/17	2009/02/17	سنتين
96528 W	أحمد محمود ولد آفاه	2007/02/17	2009/02/17	سنتين
96527 U	محمد الأمين ولد سيدي المختار	2007/02/17	2008/02/17	سنة
96526 T	محمد الحسن اعبيدي	2007/02/17	2008/02/17	سنة
96525 S	سيدي ولد السالم ولد باتي	2007/02/17	2009/02/17	سنتين
96522 P	عبد الله ولد محمد عبد المالك	2007/02/17	2009/02/17	سنتين
96521 N	محمد المشري ولد بابا	2007/02/17	2008/02/17	سنة
96519 L	محمد المختار ولد محمد المامي	2007/02/17	2008/02/17	سنة
96518 K	المصطفى ولد البشير	2007/02/17	2008/02/17	سنة
96562 H	محمد السالم ولد الخو	2003/12/03	2005/12/03	سنتين
96509 A	أحمد الدولة ولد محمد الأمين	2003/12/03	2005/12/03	سنتين
96520 M	محمد المامون ولد مينحن	2007/02/17	2009/02/17	سنتين
96514 F	الطبيب ولد عمر ولد الحسين	2003/12/03	2005/12/03	سنتين
96523 Q	ديدي ولد السالك	2007/02/17	2009/02/17	سنتين

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 052 صادر بتاريخ 28 يناير 2013 يقضي بإحالة بعض الموظفين للتقاعد (اعتبارا من فاتح يناير 2013).
المادة الأولى: يشطب على أسماء الموظفين التالية أسماؤهم و يستفيدوا من حقوقهم في المعاش لبلوغهم السن القانونية أو الإقدمية في الخدمة و ذلك اعتبارا من فاتح يناير 2013.

1 - السن القانونية

الاسم و اللقب	السلك	الرقم الاستدلالي
---------------	-------	------------------

53573F	مفتش جمارك	1- طلحة ولد منير
31230U	معلم	2- الاصان جالو
31208W	معلم	3- محمد الامين ولد دداه
41998Z	معلم	4- أن بوي ولد محمد المعلوم
35725F	معلم	1- محمد محفوظ ولد محمدا
41942N	معلم	6- عبدالله ولد محمدا
41484Q	معلم	7- بابا ولد موسى
35849Q	معلم	8- مامادو جا
19222S	معلم	9- ابوبكرن عمار جا
35720A	معلم	10- الكوري ولد سلام
41551N	معلم	11- محمد يسلم ولد محمدن
41502K	مفتش تعليم أساسي	12- محمد يحظيه ولد الطاهر
26576L	أستاذ تعليم ثانوي	13- بديه ولد محمد سالم
26587Y	أستاذ تعليم ثانوي	14- احمد الحسن ولد ابلا
46368Z	أستاذ تعليم ثانوي	15- أحمدو ولد حبيب
31113S	أستاذ تعليم ثانوي	16- محمد عبدالله الملقب دوخ ولد باها
31095Y	أستاذ تعليم ثانوي	17- محمد نوح ولد محمد احيد
31004Z	أستاذ تعليم ثانوي	18- لوت ولد لبات
36003H	معلم	19- سيدي محمد ولد الغالي
35410N	ممرض صحي اجتماعي	20- ادما جاري
52774M	أستاذ تعليم ثانوي	21- عمار ولد محمد احمد
48412W	مهندس في التقنيات الصناعية	22- مصطفى تانجا
12588G	اداري مدني	23- سعدن ولد نافع
95701X	كاتب صحفي	24- محمد سالم ولد الوما
53057U	مامور جمارك	25- سيدي محمد ولد احمد زيدان
42777W	معلم رياضة بدنية	26- عبدالله هان
53627P	مفوض شباب	27- سي عبد الرحمن خاليدو
24122T	أستاذ تعليم ثانوي	28- احمد ولد احمد المختار
50035K	فني عالي في الصحة	29- ساغو الحاج امادو المختار
39617L	سلك دبلوماسي	30- اداما صمبا
23082N	أستاذ تعليم ثانوي	31- محمد سالم ولد أحمدو
45661F	أستاذ تعليم ثانوي	32- محمد عبدالله ولد محمد عبد الرحمن
33305A	معلم	33- بابا محمد فال
36138 E	معلم	34- محمد فال ولد حماد
33340N	معلم	35- احمد سالم ولد عبدالله
44558G	مهندس في التنمية الريفية	36- عبدول عزيز كان
44575A	مهندس مساعد في التنمية الريفية	37- الناجي ولد عبدي
25914R	مهندس رئيسي في التنمية الريفية	38- الشيخ احمد ولد خليفه
39748D	مرشد في التنمية الريفية	39- محمدي ولد سيدي محمد
95765R	مرشد في التنمية الريفية	40- الاصان جالي با تشيلي
44940X	مرشد في التنمية الريفية	41- سيدي حمادي كمارا
45634B	مهندس رئيسي في التقنيات المدنية	42- با مامادو عيول
30088D	سلك دبلوماسي	43- احمد ولد محمد قاضي
35726G	معلم	44- محمد ولد احمد
28226E	أستاذ تعليم ثانوي	45- احمد ولد محمد
44155T	دكتور في الطب	46- محمد ولد الدو

44935R	دكتور في الطب	ابراهيم خليل صاغو
41723A	دكتور في الطب	كان أمادو
43316G	دكتور في الطب	محمد عبدالله ولد الشيخ عبدالله
36614X	ممرض دولة	ابراهيم جوف
35202M	ممرض دولة	ولد محمدن محمد المختار
40238L	ممرض دولة	مامادو سوماري
45295H	فني عالي في الصحة	ولد سالم محمد الأمين
34010R	ممرضة دولة	رابيعة بنت الركان
40922E	مهندس رئيسي في التقنيات الصناعية	كوني ولد محمود
15633R	مهندس في التقنيات الجوية	با اليريسا
49246C	مهندس في الاقتصاد الريفي	عبدالله ولد عبد الرحمان ولد صاتكورا
16806R	محرر إدارة عامة	عاليو با
34216Q	إداري مدني	محمد سالم ولد عبد الوهاب
95967L	مهندس في التقنيات الجوية	كاجو الاصان صمبا
45133G	مراقب الرقابة الاقتصادية	عبدول كريم جوب
19598B	مهندس في التقنيات الصناعية	با عمر
95342G	مهندس تقنيات جوية و بحرية	ناتجا بامانتيا
96103J	أستاذ تعليم ثانوي	محمد محجوب ولد محمد المختار
24275K	أستاذ تعليم ثانوي	محمد يحظيه ولد الخليل
31441Z	أستاذ تعليم ثانوي	صو باتي
42507C	أستاذ تعليم ثانوي	أمبودج صوفي
31146D	أستاذ تعليم ثانوي	محمدن فال ولد محمدن
37005X	أستاذ تعليم ثانوي	عبدالله ولد محمد عبد الرحمان
24272G	أستاذ تعليم ثانوي	محمد أحمد ولد سيدي يحي
43440R	أستاذ تعليم ثانوي	عبد الرحمن ولد عبد الفتاح
33207T	أستاذ تعليم ثانوي	محمد عبد الرحمان ولد البار
29980L	أستاذ تعليم ثانوي	عبد الرحمان الشيخ ولد أمين
43382D	أستاذ تعليم ثانوي	دودو امبارك
40408W	أستاذ تعليم ثانوي	محمد عبد الله ولد سيدي
27247Q	أستاذ إعدادي	محمد الأمين ولد احمد سيقر
39735P	أستاذ إعدادي	جا الحاج
31895S	أستاذة إعدادية	زينب بنت احمد خليفة
27253X	أستاذ إعدادي	محمد عبد الرحمان ولد أي
40403Q	أستاذ إعدادي	محمد محمود ولد داهي
43227K	أستاذ إعدادي	سيدي محمد ولد حبيب
63952M	سلك دبلوماسي	محمد ولد الشيخ محفوظ
96540J	أستاذ تعليم عالي مستوى 1	محمد عبد الله ولد عبد الله
13807G	مهندس في التقنيات المدنية	كي مختار
49828K	مساعد أشغال	أن ولد لبات
54894R	مفتش ضرائب	سيدي محمد ولد عبد الله
51818Y	إداري من السلك المالي	الشيخ ولد امحمد
41612E	كاتب صحفي	محمد فال ولد الكويري
13988D	مهندس في الإحصاء	سيدي أداما كمارا
18600R	معلم مساعد	جوب اندو كو
31116W	معلم	عباد ولد الحسن
17605W	معلم	جالو طاليب

95614C	مساعد صحي اجتماعي	93- كي مامادو
50031F	فني عالي للصحة	94- كان مامادو
19027F	أستاذ سلك ثاني	95- محمد الأمين ولد محمد فال
25270R	أستاذ سلك أول	96- محمد ولد أحمدو
96508Z	أستاذ تعليم عالي مستوى 2	97- احمد بوي ولد الشيخ محمد تقي الله

2- الإقضية في الخدمة

الرقم الاستدلالي	السلك	الاسم واللقب
16293J	معلم	1- محمد يحظيه ولد احمد
33429K	معلم	2- القطب ولد سيداتي
31056F	معلم مساعد	3- عمار ولد امبارك
19204Y	معلم	4- محمدو ولد سيدي حمود
19185C	معلم	5- عبد الرحمان كان
19184B	معلم	6- شيخنا ولد المختار شريف
31045T	معلم	7- جيببي دمبا
31044S	معلم	8- يوباوي ولد رشيد
31043R	معلم	9- أنجاي محمد محفوظ
31040N	معلم	10- محفوظ ولد حيمدا
31032E	معلم	11- محمد المختار ولد شراف
31042R	معلم	12- محمد ولد اسماعيل
19229A	معلم	13- ابوه ولد الشيخ
19731W	معلم	14- محمد ولد عبد الله
19761D	معلم	15- داهيرو عبدو الله
66222E	كاتب إدارة عامة	16- سيدي محمد ولد محمد عبد الله
19769M	معلم	17- احمد ولد آجه
19215K	معلم	18- با محمد يورو
35555W	فني عالي في الصحة	19- صيدو با
45432G	مساعد بيطري	20 - محمد محمود ولد رباح
38394G	مساعد بيطري	21- توري امادو
30577K	استاذ رياضة بدنية	22- لي عبدو لاي
19765H	معلمة	23- عيش السالمة بنت محمد الأمين
19735A	معلم	24- محمد الهيبه ولد اباريكو
19214J	معلم	25- محمد ولد لكبير
19207B	معلم	26- جبريل مامودو
19232D	معلمة	27- البتول بنت أحمدو
19751S	معلم	28- اعل محمود ولد سيدي محمد
26417N	استاذ تعليم ثانوي	29- السيد ولد ماء العينين
53574G	مفتش جمارك	30- يحظيه ولد بوخير
19744K	معلم	31- المختار ولد اجيه
19186D	معلم	32- احمد ولد خات
19217M	معلم	33- المصطفى ولد احمد باب
19228Z	معلم	34- محمد ولد قوفا
19727R	معلم	35- الحاج ولد محمد
16197E	معلم	36- محمد الأمين ولد الزاكي
16196D	معلم	37- محمد عبد الله ولد محمد الحافظ
30971N	معلم	38- محمد ولد محمد الأمين
36212K	معلم	39- محمد حامد ولد محفوظ

19753U	معلم	40- الشيخ سعدبوه ولد محمدو
16294K	معلم	41- البوخاري ولد محمد الأمين
16280U	معلم	42- بابكر ولد محمد سيدي
19723M	معلم	43- عبدالله ولد محمد
19746M	معلم	44- مالك جالو
19221R	معلم	45- محمد فال ولد محمد الحافظ
68902S	مهندس الاقتصاد الريفي	46- نندو ولد تاج الدين
16283Y	معلم	47- عالي ولد محمد
16200H	معلم	48- زيني ولد لوداعه
33387P	مفتش مساعد للتعليم الاساسي	49- ابراهيم ولد سيدين
31250R	معلم	50- محمد الحافظ ولد احمد
19762E	معلم	51- محمد عبد الحي ولد باب
99578L	وكيل استقلال بريد	52- باري أمادو
99549E	وكيل بريد و مواصلات	53- با كاجاتا أمادو
99625M	وكيل استقلال بريد و مواصلات	54- صال ابراهيم
99544Z	وكيل استقلال بريد و مواصلات	55- حميدو رابي أمادو
42828B	ممرضة دولة	56- فاتماتا صيدو
99952S	وكيل بريد	57- المختار ولد لحبيب
99557N	وكيل بريد	58- أمو اسمان موسى
31047W	معلم	59- الناجي ولد محمد السالك
31070W	معلم مساعد	60- مامادو كي

المادة 2: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 2107 صادر بتاريخ 12 مايو 2009 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى الجابر/ تكنت/ المذرة/ اترارزة.

المادة الأولى: تعتمد التعاونية الزراعية المسماة الجابر/ تكنت/ المذرة/ اترارزة طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 171 / 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل و المكمل بالقانون رقم 15 / 93 بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن القانون الأساسي للتعاون.

المادة 2: تكلف مصلحة المنظمات المهنية و الاجتماعية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية اترارزة.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

وزارة التنمية الريفية

نصوص مختلفة

مقرر رقم 0931 صادر بتاريخ 20 يونيو 2006 يقضي باعتماد تعاونية نسوية تدعى: سرنوكو/ بابابي/ بوكي/ لبراكنة.

المادة الأولى: تعتمد التعاونية النسوية المسماة سرنوكو/ بابابي/ بوكي/ لبراكنة طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 67- 171 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل و المكمل بالقانون رقم 93- 15 بتاريخ 21 يناير 1993 المتضمن القانون الأساسي للتعاون.

المادة 2: تكلف مصلحة المنظمات المهنية و الاجتماعية بإجراءات تسجيل هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية لبراكنة.

المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية و البيئة بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2: ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

3- إحصاءات

4- إعلانات

تصريح رقم 2013/742

في اليوم الخامس من شهر يونيو سنة ألفين و ثلاثة عشر. حضر لدى مكتبنا، نحن د/ أحمد سالم ولد محمد يحيى، موقد العقود بالمكتب رقم 8 بانواكشوط، السيد: عبد الودود الرباني، المولود سنة 1984 في تفرغ زينة.

الحامل بطاقة تعريف رقم: 5942547182 القاطن في انواكشوط.

و صرح بأنه ضاع منه السند العقاري للقطعة رقم 1209 بحي النجاح في تفرغ زينة موضوع السند العقاري رقم 16373.

وصل رقم 0008 صادر بتاريخ 10 فبراير 2013 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: منظمة المنار للتنمية و العون الإنساني

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: سيدي ولد بلال

الأمين العام: البار ولد مولود

أمينة المالية: فاطمة بنت بيوط

وصل رقم 0105 صادر بتاريخ 21 ابريل 2013 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جميعا من أجل مكافحة مخلفات الرق و مكافحة الفقر

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالبيئة و التنمية المستدامة

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 2013 - 061 صادر بتاريخ 16 ابريل 2013 يتضمن تعيين أعضاء مجلس إدارة الحظيرة الوطنية لدياوليغ.

المادة الأولى: يعين أعضاء مجلس إدارة الحظيرة الوطنية لدياوليغ لمدة ثلاث سنوات و ذلك كما يلي:

- السيدة أمقلي منت بلاه، مفتشة داخلية في وزارة المالية، ممثلة عن وزارة المالية؛

- السيد سيداتي ولد سيداتي، مدير مساعد لمتابعة البرامج، ممثلا عن وزارة الشؤون الاقتصادية و التنمية؛

- السيدة ميم منت الذهبي، مديرة مساعدة للسياحة، ممثلة عن الوزارة المكلفة بالسياحة؛

- السيد محمد محمود ولد يحظيه، مكلف بمهمة، ممثل عن الوزارة المكلفة بالوصاية على منظمة استثمار نهر السنغال؛

- السيد سيدي محمد ولد لحلو، مدير المحميات و الشاطئ، ممثل الوزارة المنتدبة لدى الوزير الأول المكلفة بالبيئة و التنمية المستدامة؛

- السيد محمد لمين ولد أباتي، والي مساعد، ممثلا عن ولاية اترارزة؛

- السيد عالي ولد محمد سالم، المدير العام للحظيرة الوطنية لحوض آرغين، ممثلا لها؛

- عمدة بلدية أنجاكو، ممثلا لها؛

- السيد عبد الله ماغرغا، مكلف بالبرمجة و المتابعة و التقويم، ممثلا عن عمال الحظيرة الوطنية لجاوليغ.

المادة 2: يكلف الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالبيئة و التنمية المستدامة بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 2013 - 062 صادر بتاريخ 16 ابريل 2013 يتضمن تعيين رئيس مجلس إدارة الحظيرة الوطنية لدياوليغ.

المادة الأولى: يعين السيد ديوب جبريل أمدو، ضابط متقاعد من الجيش الوطني، رئيسا لمجلس إدارة الحظيرة الوطنية لدياوليغ و ذلك اعتبارا من 13 أكتوبر 2011.

مقر الجمعية: مونكل

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: محمد المصطفى ولد محمد نعمة ولد الإمام

الأمين العام: زينب بنت محمد العالم

أمينة المالية: سعد بنت عبد ولد محمد أحمد

وصل رقم 0230 صادر بتاريخ 18 أغسطس 2011 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية اعوينات زبل الخيرية

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 والنصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيسة: اشرفة بنت سيد البشير

الأمينة العامة: خديجة بنت محمد

أمينة المالية: فاطمة بنت محمد سيدين ولد عبد الله

وصل رقم 0270 صادر بتاريخ 29 يوليو 2010 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: المنظمة الموريتانية لحماية حقوق المحاضر

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 والنصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: أحمد ولد يحفظ ولد حيد

الأمين العام: سيدي محمد ولد فال ولد بد

أمين المالية: أحمد ولد محمد الإمام

وصل رقم 0462 صادر بتاريخ 05 مارس 2008 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: منظمة البيئة و ترقية المجتمع

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 والنصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: محسن ولد بلال

الأمين العام: أمين ولد مختار

أمين المالية: باباه ولد بيجل

وصل رقم 0139 صادر بتاريخ 08 مايو 2013 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: هيئة التأهيل القاعدي للأشخاص المعاقين بموريتانيا

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 والنصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: انواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: الحسين ولد براز

الأمين العام: حمين ولد سيدي ولد أمعيب

أمين المالية: عمار فال ولد أميجن

وصل رقم 0145 صادر بتاريخ 08 مايو 2013 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: منظمة تعيكلات من أجل بيئة محمية

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين أدناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 والنصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المدخلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في إدارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: بيئية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: نواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: دمب ولد رمضان

الأمين العام: محمد ولد امبيريك

أمينة المالية: زينب بنت دمب

وصل رقم 0180 صادر بتاريخ 21 يونيو 2012 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: هيئة البر لأعمال البر

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين اذناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المنحلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 11 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: نواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: جمال ولد أكاظ

الأمين العام: سيدي محمد ولد جمودي

أمين المالية: محمد فال ولد يرب

يسلم وزير الداخلية بال زكرياء الأسان بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين اذناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه.

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المنحلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 11 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

مدة صلاحية الجمعية: غير محدودة

مقر الجمعية: نواكشوط

تشكلت الهيئة التنفيذية:

الرئيس: أمانة بنت محمد نجم

الأمين العام: ابهاه ولد أربيه

أمينة المالية: الكرة بنت عثمان

وصل رقم 0135 صادر بتاريخ 08 مايو 2013 يقضي بالإعلان عن جمعية تسمى: جمعية الحياة للتنمية

يسلم وزير الداخلية و اللامركزية محمد ولد ابيليل بواسطة هذه الوثيقة للأشخاص المعنيين اذناه وصلا بالإعلان عن الجمعية المذكورة أعلاه

تخضع هذه الجمعية للقانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 و النصوص اللاحقة و خصوصا القانون رقم 007.73 الصادر بتاريخ 23 يناير 1973 و القانون رقم 157.73 الصادر بتاريخ 02 يوليو 1973.

يجب أن يصرح لوزارة الداخلية بكل التعديلات المنحلة على النظام الأساسي للجمعية المذكورة وبكل تغيير في ادارتها في الأشهر الثلاثة الموالية وذلك حسب مقتضيات المادة 14 من القانون رقم 098.64 الصادر بتاريخ 09 يونيو 1964 المتعلق بالجمعيات.

أهداف الجمعية: اجتماعية

إعلانات و إشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر	الاشتراكات و شراء الأعداد
تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية ----- لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية في ما يتعلق بمضمون الإعلانات و الإشعارات	للإشتراكات و شراء الأعداد، الرجاء الاتصال بمديرية نشر الجرائد الرسمية ص ب 188، نواكشوط- موريتانيا تتم الاشتراكات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصرفي. رقم الحساب البريدي 391- نواكشوط	الاشتراكات العادية اشتراك مباشر: 4000 أوقية الدول المغاربية: 4000 أوقية الدول الخارجية: 5000 أوقية شراء الأعداد: ثمان النسخة: 200 أوقية
نشر مديرية الجريدة الرسمية		
الوزارة الأولى		